. @ 441 @

ومن يعجب فعجب أن يخفى على حبر الأمة وترجمان القرآن ودليل التأويل عبد ا بن عباس مسألتان .

إحداهما هذه المسألة والأخرى مسألة العول وعضد هذا الظاهر بأن قال إن الأم أخذت الثلث بالنص فكيف يسقط النص بمحتمل وهذا المنحى مائل عن سنن الصواب .

ولعلمائنا في ذلك سبيل مسلوكة نذكرها ونبين الحق فيها إن شاء ا وذلك من ثلاثة أوجه .

الأول أنه ينطلق لفظ الإخوة على الأخوين بل قد ينطلق لفظ الجماعة على الواحد تقول العرب نحن فعلنا وتريد القائل لنفسه خاصة وقد قال تعالى (! !) [الحج 19] وقال (! (! [ص 21] ثم قال (! !) [ص 22] وقال (! !) [التحريم 4] وقال (!] (! الأنبياء 78] وقال (! !) [النمل 35] والرسول واحد وقال تعالى (! !) [النور 26] يعني عائشة وقيل عائشة وصفوان وقال (! !) [الأعراف 15] وكانا اثنين كما نقل في التفسير وقال (! !) [طه 13] وهما طرفان وقال (! !) [الشعراء 15] وقال (!!) [السجدة 18] وقال (! !) [آل عمران 173] وكان واحدا .

وهذا كله صحيح في اللغة سائغ لكن إذا قام عليه دليل فأين الدليل .

الثاني أن ا تعالى قال في ميراث الأخوات (! !) [النساء 176] فحمل العلماء البنتين على الأختين في الاشتراك في الثلثين وحملوا الأخوات على البنات في الاشتراك في الثلثين وكان هذا نظرا دقيقا